

## امتحان السداسي الأول عن بعد في مقياس " طرق الإثبات والتنفيذ "

نصت المادة 284 من القانون المدني على مايلي:  
"العقد الرسمي عقد يثبت فيه موظف أو ضابط عمومي أو شخص مكلف بخدمة عامة ما تم لديه أو ما تلقاه من ذوي الشأن وذلك طبقا لأشكال القانونية، وفي حدود سلطته واختصاصاته".

أجب على الأسئلة التالية في حدود 03 أسطر لكل سؤال:

- 1/ حدد نوع وسيلة الإثبات المشار لها في المادة أعلاه..... ( 03 نقطة )
  - 2/ ما الأثر المترتب على عدم اكتساب العقد للصفة الرسمية..... ( 03 نقطة )
  - 3/ اذكر أنواع أخرى من الأوراق الرسمية في الجانب التطبيقي..... ( 03 نقطة )
  - 4/ من بين متطلبات صحة الورقة الرسمية أن تكون صادرة من:  
\*\* جهة رسمية..... ( 03 نقطة )  
\*\* وذات اختصاص..... ( 03 نقطة )
- اشرح هذين المصطلحين في حدود سطرين لكل مصطلح.
- 5/ اشرح عنصر \* الشكلية \* في الورقة الرسمية. ( 03 نقطة )

### ملاحظات هامة:

- تكتب الإجابة على استمارة الإجابة وفق النموذج المسلم من طرف الإدارة فقط.
- تتضمن ورقة الإجابة كل المعلومات الخاصة [الاسم واللقب، المقياس، الفوج، المستوى].
- تمنح (2 نقطة) إضافية مقابل احترام حدود الإجابة ( 03 اسطر لكل سؤال)
- يجب الالتزام بالآجال التي تحددها الإدارة تحت طائلة عدم قبولها خارج الآجال، وتودع الإجابات ورقياً بصورة حضورية.